[274] وإذا اطلق " قوله صلى ا عليه " فهو قول النبي صلى ا عليه وآله، وإذا قيل أحدهما عليهما السلام فالمراد الباقر أو الصادق عليهما السلام. وإذا اطلق أبو جعفر فالمراد محمد بن علي الباقر عليهما السلام، وإذا قيد بالثاني فالجواد عليه السلام. وإذا أطلق أبو عبد ا فالمراد به الصادق عليه السلام. وإذا اطلق أبو الحسن - في الحديث - فالمراد به الكاظم عليه السلام. وإذا قيد بالثاني فالرضا عليه السلام، وإذا قيد بالثالث فالهادي عليه السلام، وإذا اطلق العالم أو الفقيه أو العبد الصالح أو الشيخ فالكاظم عليه السلام. والمراد بالحلبيان أبو الصلاح وابن زهرة. والمراد بالفاضلان محمد بن إدريس صاحب السرائر والعلامة الحلي والمراد بالفضلاء من أصحاب الصادقين عليهما السلام: زرارة بن أعين، وبكير بن أعين، وفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الثقفي، وبريد بن معاوية العجلي. والفقهاء الأقدمون - رضوان ا عليهم - الذين لهم رسالة فقهية لمجرد الفتاوي جماعة: 1 - أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي المشتهر بالصدوق المتوفى 381 له المقنع والهداية 2 - أبو محمد الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني المعاصر للشيخ الصدوق له رسالة تسمى " المتمسك بحبل آل الرسول ". 3 - أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي المتوفي 381 له المختصر الأحمدي للفقه المحمدي. 4 - أبو عبد ا محمد بن النعمان الملقب بالمفيد المتوفى 413 له رسالة علمية تسمى " المقنعة ". 5 - أبو القاسم عبد العزيز بن نحرير المعروف بابن البراج القاضي المتوفى 481 له كتاب المهذب والجواهر. 6 - أبو الصلاح تقي بن نجم الدين الحلبي المعاصر للشيخ، والمتوفي 448 له رسالة البداية، والكافي.

---